



نخيل نيوز / متابعة

أعلنت هيئة النزاهة الاتحادية صدور أمر استقدام بحق نائب أسبق في مجلس النواب خلال الدورة الثانية؛ لانتحاله وظيفة من الوظائف العامة.

مكتب الإعلام والاتصال الحكومي أشار إلى أن قاضي محكمة تحقيق الكرخ الثانية المختصة بالنظر في قضايا النزاهة وغسل الأموال، قرّر استقدام عضواً أسبق في مجلس النواب؛ على خلفية قيامه بمخاطبة الجهات الحكومية بصفته "عضو مجلس نواب"؛ بالرغم من انتهاء صفته في الدورة التشريعية الثانية بتاريخ 2014/6/14.

وأضاف المكتب إن النائب الأسبق يقوم باستغلال نفوذه وادعاء عضويته في مجلس النواب؛ من أجل تهريب المشتقات النفطية، لافتاً إلى قرار قاضي المحكمة المذكورة بتدوين أقوال الممثلين القانونيين للأمانة العامة لمجلس النواب ووزارة النفط - شركة توزيع المنتجات النفطية.

وتابع إنّه؛ وبغية توجيه الإجراءات القانونية في هذه القضية، قرّر القاضي فرد أوراق تحقيقه بخصوص موضوع امتلاك المشكو منه محطات وقود، وتكليف دائرة الوقاية في الهيئة بالتقصّي والتحري عن أمواله، وتقديم تقرير فني يُبيّن وجود تضخم في أمواله من عدمه، مشيراً إلى أن أمر الاستقدام صدر وفقاً لأحكام المادة (260) من قانون العقوبات.